

◆ يتم التعيين بأمر ملكي، بناء على اقتراح وزير التعليم.

◆ يكون تعيينه في المرتبة الممتازة.

◆ المادة (٢٣) من نظام مجلس التعليم العالي والجامعات

◆ يتم التعيين بقرار من مجلس التعليم العالي.

◆ يكون التكليف لمدة (٣) سنوات قابلة للتجديد مرتين.

◆ يكون بدرجة أستاذ مشارك على الأقل.

◆ يمنح الوكيل أول درجة في المرتبة الخامسة عشرة يقوم أقدمهم

عند تعددهم مقام مدير الجامعة عند غيابة أو خلو منصبه.

◆ المادة (٢٦ ، ٢٧) من نظام مجلس التعليم العالي والجامعات.

◆ المكافأة الشهرية (٣٠٠) ريال، المادة (٤٦) من اللائحة المنظمة

لشؤون أعضاء هيئة التدريس.

◆ يتم التعيين بقرار من وزير التعليم.

◆ يكون التعيين لمدة سنتين قابلة للتجديد.

◆ يتولى العميد إدارة الشؤون العلمية والإدارية والمالية للكلية أو المعهد.

◆ المادة (٣٦ ، ٣٧). من نظام مجلس التعليم

العالي والجامعات

◆ المكافأة الشهرية (٢٥٠) ريال المادة (٤٦)

من اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة

التدريس.

مدير
الجامعة

وكلاء
الجامعة

عمداء الكليات
والعمادات
المساندة

المناصب الإدارية
في الجامعة

وكلاء
الكليات
والعمادات
المساندة

رؤساء
الأقسام

مدراء
المراكز

◆ يتم التعيين بقرار من مدير الجامعة.

◆ يكون التعيين لمدة سنتين قابلة للتجديد.

◆ يعاون الوكيل العميد في أعماله وينوب عنه أقدم الوكلاء في حال غيابة أو خلو منصبه.

◆ المادة (٣٨ ، ٤٠) من نظام مجلس التعليم العالي والجامعات.

◆ المكافأة الشهرية (٢٠٠) ريال المادة (٤٦) من اللائحة المنظمة

لشؤون أعضاء هيئة التدريس.

◆ يتم التعيين بقرار من مدير الجامعة.

◆ ويكون التعيين لمدة سنتين قابلة للتجديد.

◆ المادة (٤٤) من اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريس.

◆ المكافأة الشهرية (١٥٠) ريال المادة (٤٦) من اللائحة المنظمة

لشؤون أعضاء هيئة التدريس.

◆ يتم التعيين بقرار من مدير الجامعة.

◆ يكون التعيين لمدة سنتين قابلة للتجديد.

◆ يعامل مالياً معاملة رئيس القسم.

◆ المكافأة الشهرية (١٥٠) ريال المادة (٩)

من اللائحة الموحدة للبحث العلمي.



@IMSIU_edu_sa



www.imamu.edu.sa

إدارة الرواتب والنفقات